

## حكم ما يدخل من الاذن فى الصيام

عبدالمحسن الزامل

المسألة الثالثة من هذه المسائل ما يدخل من طريق الاذن ما من طريق الاذن من القطرات او معالجة الاذن باعواد ونحو ذلك يدخل فيها بدواء ونحو ذلك هذه مما وقع الخلاف فيها وتكلم عليها اهل العلم المتقدمون ووقع الخلاف فيها - [00:00:00](#) وكثير من اهل العلم ممن اذ قال انما يدخل الى العين يفطر او لا يفطر وقع الخلاف بينهم منهم من قال انه يفطر انه اذا وضع في اذنه شيئا او دخلها ماء قصدا - [00:00:29](#) فانه يفطر بذلك فانه وعللوا ذلك بان الاذن نافذة الى البلعوم الفمي انها نافذة الى البلعوم الفمي. فتجد المتقدمين رحمة الله عليهم يقررون المنفذ ثم يرتبون عليه النافذ يقررون المنفذ. اما النافذ - [00:00:44](#) او من الشيء الذي ينفذ او او الشيء الذي انفاذه وليس منفذا وليس عن طريق منفذ فانه لا يفطر. فانهم يثبتون المنفذ اولا بحسب ما تبين لهم ثم بعد ذلك يرتبون عليه حكم النافذ - [00:01:12](#) فلما تقرر عند بعضهم كما تقدم ان العين منفذ قال انه يفطر بها كما تقدم اذا وجد طعمه في حلقه. ومن قال انها ليست منفذ قال لا يفطر بها الاذن كذلك - [00:01:30](#) وقع الخلاف فيها على هذا التعليل فمن قال انه يفطر بذلك قال لانها منفذ. لكن الاطباء في هذا الزمن يتفقون على ان الاذن السليمة ليس بينها وبين او ما يسمى بالحنجرة ليس بينهما منفذ - [00:01:45](#) الا اذا انخرقت الطبلية واتصل بالاذن الوسطى واتصل ما يسمى بالقناة البلعومية في هذه الحالة ينفث. اما اذا كانت الاذن سليمة وليس فيها خرق فانه لا يصل الى البلعوم شيء. لا يصل الى البلعوم شيء الا عند الخراق الطبلية - [00:02:08](#) وقالوا ان هذا ان هذا هو المتقرر عندهم وعلى هذا وعلى هذا يكون قول من تقدم في بناءه على انها منفذ لا تفطر من جهة تعليله ما دام ثبت اذ ثبوتها واضحا بينا. وفي كلامهم كأنهم يجمعون على ذلك - [00:02:31](#) انه لا منفذ بين الاذن وبين البلعوم وبين البلعوم الا اذا انفتحت طبلية الاذن كما تقدم فكانت غير وعلى هذا يقول بعضهم هذا ان كان يصل اليها بان تكون الطبلية غير سليمة ووصل الى الجوف عبر البلعوم بان وجد طعمه في - [00:02:57](#) فيه فانه يفطر ووقع الخلاف فيها ومن اهل العلم من المتقدمين وكذلك من المتأخرين من قال انه لا يفطر بشيء من ذلك مطلقا سواء كانت سليمة ام كان غير سليمة ام كانت غير سليمة؟ ويقرر ما يقرر في هذه المسألة ما قرر في المسألة قبلها - [00:03:22](#) في العين من ان الاصل صحة الصوم وسلامته وانه لا يمكن ان يعلق الشارع هذه الاحكام على امر مضطرب على امر غير مستقر. يقال ان كان كذا وكذا فانه اه يفطر وان لم يكن - [00:03:47](#) كذا فانه لا يفطر ولهذا جاء الدليل في حديث لقيط ابن سمرة في منفذ كالمعتاد وهو المنفذ او او منفذ الى البلعوم مباشرة وهو من جهة الانف. ولهذا نهى عن مبالغة فيه. ولم يذكر شيئا مما يتعلق بالعين والام - [00:04:07](#) وما سكت عنه الشارع فهو عفو وعلى هذا فالظاهر ان ما يدخل من طريق الاذن من دواء سائل او غير سائل من قطرات او مراهم او نحوها فالظاهر انه لا يفطر - [00:04:30](#) على كلا التعليلين كما تقدم حتى ولو وجد طعمه في حلقه لان وجود الطعم من مثل هذه المنافذ لا يفسد الصوم الا من منفذ الا من المنفذ المعتاد من غير حاجة بمعنى ان - [00:04:49](#) اه بمعنى نهى ان يبالغ في الطعام او مثلا يضع الطعام في فمه يتذوق الطعام ثم بعد ذلك لا يلفظه بتركه مدة فيتحلب الى جوفه

بأختياره. فهذا نوع قصد للفطر. اما لو اه قذفه - 00:05:10

ثم بقي منه شيء فعلى ما تقدم من التقرير ويأتي الإشارة الى شيء منه ان شاء الله - 00:05:32